104059 - هل يصح الرجوع في النذر؟

السؤال

أنا طالبة وكنت أدعو الله أن أحصل على المركز الأول على الفصل ، ونذرت إن تحقق ذلك أن أصوم يوماً حددته ، وكان يوم الخميس ، وقبل ابتداء النصف الثاني للدراسة الذي تظهر فيه النتائج علمت أن المدرسة سترتب الأوائل على المدرسة وليس على الفصول ، ففيرت نذري ، أنني سوف أصوم نفس اليوم الخميس إذا حصلت على المركز الأول على المدرسة ، وليس على الفصل . وظهرت النتائج وحصلت على المركز الثاني على المدرسة ، والمركز الأول على الفصل ، ولهذا لم أصم هذا اليوم ، لأنني لم أحصل على المركز الأول على المدرسة . فهل أنا في مذنبة في هذه الحالة ؟ وماذا أفعل؟

الإجابة المفصلة

نذرك إن كان ترتيبك الأول على فصلك أن تصومي يوم الخميس ، هو من نذر الطاعة الذي يجب الوفاء به عند تحقق الشرط ، وحيث إنك أتيت الأولى على فصلك فيلزمك صيام يوم كما نذرت ؛ وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم : (مَن نذر أن يطيع الله فليطعه) رواه البخاري (6318) .
والنذر لا يصح الرجوع فيه ، لما سبق من لزوم الوفاء به ، ولقول عمر رضي الله عنه : (أربع جائزة في كل حال [أي ماضية نافذة] : العتق والطلاق والنكاح والنذر) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (4/82). وعن علي رضي الله عنه : (أربع لا رجوع فيهن إلا بالوفاء : النكاح , والطلاق , والعتاق , والنذر) ذكره ابن حزم في المحلى (8/197) .
وينظر : "الموسوعة الفقهية" (7/267).
وأما نذرك الثاني وهو ما يتعلق بالترتيب على المدرسة ، فلا يلزمك فيه شيء ؛ لعدم تحقق الشرط .
وعلى هذا ؛ فإن كان نذرك أنك تصومين أي يوم خميس ، فيلزمك الوفاء به .
وإن كان نذرك أنك تصومين يوماً محدداً وقد فات فيلزمك قضاء هذا اليوم ، فتصومين يوم خميس آخر ، وعليك مع ذلك كفارة يمين ، لأنك لم تصومي اليوم الذي حددت صيامه بالنذر.
قال المرداوي في "الإنصاف" (28/212) :
"وإن نذر صوم شهر معين فلم يصمه لغير عذر ، فعليه القضاء وكفارة يمين . بلا نزاع . وإن لم يصمه لعذر ، فعليه القضاء . بلا نزاع . وفي الكفارة روايتان (يعني عن الإمام أحمد) والمذهب : أن عليه الكفارة أيضاً ، وصححه ابن قدامه وغيره" انتهى بتصرف .
واعلمي أن النذر مكروه وإن لزم الوفاء به ؛ لما روى البخاري (6608) ومسلم (1639) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّذْرِ . وَقَالَ : (إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنْ الْبَخِيلِ).
والله أعلم .